

ما حكم المسافر إذا صلى الظهر والعصر جمعاً وقصراً وهو يعلم أنه سيصل إلى بيته قبل أذان العصر؟

صالح الفوزان

يقول اذا صلى المسافر الظهر والعصر جمعاً وقصراً وهو يعلم انه سيصل الى بيته قبل اذان العصر فهل عليه ان يصلي العصر نافلة ما دام انه في الطريق يجوز له انه يجمع ويقصر ولو كان يغلب على ظنه - 00:00:00
انه يصل في وقت العصر يجوز له لكن كونه يصلي الظهر ويأجل العصر الى ان يصل ويصليها في وقتها مع الجماعة فهذا افضل واحسن لكن الجواز جايز - 00:00:22